

بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع

مطلبي في السواك .

ومنها : السواك لما روي [عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : لولا أن أشق على أمتي لأمرتهم بالسواك عند كل صلاة] وفي رواية [عند كل وضوء] ولأنه مطهرة للضم على ما نطق به الحديث [السواك مطهرة للضم ومرضاة للرب] .

وروي عنه أنه قال : [ما زال جيريل يوصيني بالسواك حتى خشيت أن يدردني] .
وروي أنه قال : [طهروا مسالك القرآن بالسواك] وله أن يستاك بأي سواك كان رطبا أو يابسا مبلولا أو غير مبلول صائما كان أو غير صائم قبل الزوال أو بعده لأن نصوص السواك مطلقة .

وعند الشافعي : يكره السواك بعد الزوال للصائم لما يذكر في كتاب الصوم